

وزارة التموين والتجارة الداخلية

(قطاع التجارة الداخلية للرقابة والمعاملات)

الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى

ملخص

مما قرره الجمعية العمومية الاستثنائية

للاتحاد التعاونى الاستهلاكى بمحافظة بورسعيد

يتضح بعد الاطلاع على محاضر الجمعية العمومية الاستثنائية للاتحاد الموضحة أعلاه والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٢ والسابق تسجيله بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (٢٥٢٨) بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٤ والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٢١٥) بتاريخ ١٩٧٧/٩/١٨ أنها قررت :

تعديل البند خامساً من المادة (٤) من لائحة النظام الداخلى للاتحاد على الوجه الآتى :

المادة (٤) خامساً : «يباشر الاتحاد أوجه النشاط الأخرى والتي يفوضه فيها الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى والجمعيات العامة وفى حالة التفويض فى مباشرة نشاط الجمعية التعاونية العامة للسلع الاستهلاكية يحق للاتحاد التعاونى الاستهلاكى بمحافظة بورسعيد الدخول فى مناقصات التوريدات للسلع الغذائية وغير الغذائية والوجبات الجاهزة والمطهية التى تطرحها الدولة وقطاع الأعمال العام والخاص داخل منطقة عمل الاتحاد التعاونى الاستهلاكى بمحافظة بورسعيد وخارجها فى جميع أنحاء الجمهورية» .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (١٣٧٨) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٨

مدير عام الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى

أ / عايدة عريان محمود